

الاولان استوفوا الاستحقاق في عدد روضهم ولو كان فيهم اثنان اصلها وان اختلفوا بين
 فخرج كروهم اصلها في اثنين او معتقدين مستويين ذكرين او اثنين او مختلفين اصلها
 من اثنين في اثنين وبنيان او ثلاثة معتقدين اثنان لها النصف وذكره الثلث واخر
 له الثلث اصلها ستة فيهما لكل ذكر من الاولي اثنان ولكن بنت واحد ولذا ان النصف
 في الثانية ثلاثة وثلاثة ولذي الثلث اثنان ولذي الثلث واحد اذا تفردهن فخرج الي كل واحد
 ثلثي اثنان وثلاثة واربع وستة وثمانية واثناس عشر واربع عشر وعشرون بين الثلثة
 ثم ذكر المختلف بينه فقال زاد المختلفون وهم ام المرحوم والمتولي والزوجي وقال باسم
 الاصح الجاري على التفرع لان العمل به اخص وتعلمه الاثنا عشر مضمون الجهادي وصاحب
 على زوجين ثابت رضي الله عنه في باب الجدة والاخص اصلها اربعين زيادة على اسم
 وصاحب رتبها قسم وهذا ثمانية عشر وستة وثلاثون وسبعا في حملها وقال الجهورها
 ستة من اصل الثلثة وضعها لان الترابيع موصوفة على الزوجين المقدره في الكتاب والشم
 وثلاث ابيته لم يرد فيها ففيها الاصل والزوج المختلف بما يوجد ما ذكره المصنف في
 تفرع من اصل الثلث بقوله مقتصر فيها كما اذا كان فيها زوج او زوجة كما اقتصر في احد
 على لانه لا يمكن ان يقع تثنيق العبادتين من حد صاحب مانع الاصل لما بين التي تحق فيها الاثر
 بالتصويب بقوله اصل كل ميلة فيها منى ما ذكره في عدد بيوتهم وان كان واحدا
 وهو الاثنان والثلاث والاربع والستة والثمانية مائة وروضا ان كان فيها زوجان فكل واحد
 ما تقدم والاثناس عشر وضعها وانما فيه عشر وضعها كما قال المحققون لما صرف في خارج
 الكوراء يخرج الكوراء في عدة بيوتهم هذه ذلك الكوراء من اصل الميلم ويخرج فرضا سريان
 ومعتققي التفرع على بيوتها اذا اجتمع كوصاف للباقي مع كوصاف للجمله كما هنا وكذا
 في الترابيع يوجب ما ذكره المحققون كما بيئت ذلك في شرح الختم على المتولي رحمه الله ولانهم
 اتفقوا في خروج وابوين على اصلها ستة ولو نامت من النصف ثلثا لثلاثين وتصح من
 ستة وانما اراضي رحمه الله نقلها لانه في هذه الجارية على التفرع كما انظر اليه ان كان
 فيه اربع ارضه ينتقل بين ابي ادم عن بعضهم ان اصلها اثنان قال السبيل رحمه الله والعجائب
 حصرتها على الاصول في السجدة ومزق بين خمسة اروج والا بوابين ما هنا بان الثلث
 يستحق في تلك موزعين اصل الامم خلافة في الجدة وانما اصلها لعلها ينقص والا اصل فيه العصور

علم بخدمه

علم بخدمه في الاصول انتهى والاصول ما قاله المحققون في انما حيث راغبنا من الميلم اوفوا
 فلا فرق في ذلك بين العزيم الاصل للخص وما نبت له لوجه ما اذا تفر ذلك على الاصول
 اعتبارا من احدهما ان ينظر في نوع العزيم انفرادا او اجتماعا مع قطع النظر عن اخص واليخص
 فيه بهذا الاعتبار يصل وسماها الحوفي رحمه الله في الثاني ان ينظر فيه كذلك مع النظر
 اليه في باضه ويسمى النظر فيه بهذا الاعتبار وصورا وكل منها محصور من اصل الاصول
 التسعة عابله وغيره على تسعة وجسورن وصورها تربعين ستمه وقد استقصى الشيخ رحمه
 في شرح كتابه الجميع وذكر المقتصر رحمه الله ككتاب يلعب بعض الصور وسنتم باقي السابقين
 مع ما يتيسر من العصور ان استغنى جميعها ما يطول اذا تفر ذلك **مكمل حله فيكون**
نصف اربع والنصف واخذت نصفه ارباب لها النصف نصفها من الثلث لان
 اقل عدد لروض ونصف اثنان لثمن يخرجها كما ستعرفه وتسمى هاتان بالفضيلتين
 وبالبيتين كما سبقت **انصاف** وما بيني **كبت** لها النصف **وم** له الباقي وكما تعرفه وفي
 بنيتها الباب على صاحب لا ينجب ذالرضي ولا يفرز من الذي فرض له في تملك الميلم
فاصلها من اثنين لا سابق ان اقل عدد له نصف زوج اثنان وثلاثة من سريان **مكمل حله**
ثلاثة ارباع وما بيني **كام** **وم** له الثلث وله الباقي **وكان** **وم** له الثلث وله الباقي **م**
 فاصلها فيها من ثلثا ثم يخرج الثلث **اربعين** وما بيني **ما بيني** لا بوجوب **وم** له الثلث وله
 الباقي ما صلا ثلثا تمام الثلثين او ثلثيها **وذلك** **كاتبين** لا بوجوب **واحد** **لام** لها
 الثلث ولللاولين الثلثان **فاصلها** من ثلثا ثم ياتل الاماميين فليعد الاصل ثلاث سبيل
وكل سبيل فيها اربع وما بيني **كاتبين** **واين** الاول اربع وله الباقي الثلث في **وكان** **وم** له اربع
 وله الباقي فاصلها فيها من اربع لانا يخرج اربع **انصاف** **وربع** وما بيني **كبت** لها النصف
وربع له اربع **وم** له الباقي **وكان** **وم** له اربع **انصاف** **وم** له اربع لان يخرج النصف اصل
 في يخرج اربع ويسبقي بالاكبر كما سبقت **اربع** **وثلث** **ما بيني** **وما بيني** **كاتبين** **واين**
 لام نقت الباقي للاب الباقي وهذه هي احوي العزوين وكروية وجه ومن الاصح الكزمن
 عليه **فاصلها** من اربع لان الباقي من يخرج اربع جردا على بسطة حلتهم على الثلث يخرج الثلث
 المضاف للباقي فلهذا الاصل ثلاث سبيل **وكل سبيل فيها اربع** **وما بيني** **كاتبين** **واين**
ارب **وما بيني** **انصاف** وله الباقي **وكان** **اواب** **اوجه** كل واحد منهم له الثلث **مكمل حله**